

الغسل غُسل الرجل من الاحتلام

السؤال: إذا احتلم الرجل وهو نائم، فهل يجب عليه الغسل أم لا؟

الجواب: إذا احتلم الرجل وهو نائم ورأى الماء وَجِب عليه الغسل، سئل النبي -عليه الصلاة والسلام: "هل على المرأة من غسل إذا هي احتلمت؟ فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «نعم إذا رأت الماء» [البخاري: ١٣٠].

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الخامسة والثلاثون، ١٢/٥/١٤٣٢.

